



السيد رئيس بلدية
السيد مدير الشؤون البلدية لمحافظة / اللواء
السيد رئيس مجلس الخدمات المشتركة لمحافظة / اللواء

الموضوع : الاوامر التغييرية .

لاحقاً لتعميمي رقم ت/٤/١٩٨٦٩ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٥ .

١- للتأكيد على نراسة العطاءات واحتساب الكميات والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة قبل طرح العطاء ومنع اصدار اي اوامر تغييرية او اجراء أية اعمال اضافية للمشاريع منعاً بتأ الا في حالة الضرورة القصوى ووجود مبررات فنية مقنعة وضرورية قبل تنفيذ الاوامر التغييرية وذلك حسب المادة (١٣) من تعليمات لوازم واشغال البلديات الصادرة استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (١٠٦) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٩ .

٢- آلية احتساب الاشارة للاعمال تكون حسب اشارة كل عمل (سالب او موجب) بشكل منفرد فالسالب يبقى ضمن الاشارة عملاً سالباً ويكون ضمن مفهوم الفقرة (د) من المادة (١/١٣) من عقد المقابلة الموحد للمشاريع الانشائية والتي تشير الى الغاء اي من الاشغال وكذلك الموجب يبقى ضمن الاشارة عملاً موجباً ويكون ضمن مفهوم الفقرة (أ) من المادة ذاتها الامر الذي يستوجب رياضياً ان يتم الجمع الجبري لهذه القيم وبناء عليه يتم احتساب الصلاحيات بناء على القيمة التراكمية لهذا الجمع طالما تحققت فيها البنود المشار اليها اعلاه .

٣- سيتم الكشف على الواقع قبل اصدار اي موافقة على الاوامر التغييرية .

واقبلوا الاحترام

— نائب رئيس الوزراء ووزير الإدارة المحلية
توفيق محمود كريشان

الأمين العام
المهندس
حسين محمد بهيدات

نسخه / عطوفة الامين العام
نسخه / السيد مساعد الامين العام للشؤون الفنية
نسخه / السيد مدير مديرية العطاءات والمشاريع
نسخه / السيد رئيس قسم المتابعة والاشرفات
دع ٢٠٢١/١٠/٢١

٣١٥